

إشكالية الدولة بين الطرح الديني والطرح المدني

أ.بودرمين عبد الفتاح

قسم علم الاجتماع ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة جيجل ، الجزائر

مقدمة :

نتناول في هذا المقال إشكالية مفصلية تلقي بظلالها بين الفينة والأخرى على ركح الحياة الاجتماعية المعاصرة ، إشكالية الدولة بين الطرح الديني والطرح المدني، ونحن إذ نناقش هذا الإشكال لم تستوف بعضا من الآليات المنهجية القارة في كتابة تقرير البحث العلمي نظرا لتشعب الموضوع وطوله طول السنين والعصور مدا وجزرا في القبول أو الرفض لكلى المفهومين .

نتطرق في بحثنا المستقصي لمفهوم الدولة لغة وسياسة، ثم تعرج حول مفهوم المدنية، ثم الدولة المدنية كسيرورة تاريخية في الفكر الغربي انطلاقا من النظريات التي عنت بهذا المنحى، دون أن نغفل المظرين الاوائل للدولة المدنية لدى كل من "ميكافيلي"، "اسبينوزا"، توماس هوبز"، وجون لوك". ونحن إذ نفصل في ثنايا الدولة المدنية لا بد - والحالة هذه- أن نذكر بشكل مقتضب ركائز ومقومات الدولة المدنية في الفكر الغربي.

ولاغرو - والحالة هذه- أن للإسلام منظورات للدولة وتصورات تعد طرفا نقيضا لترسمات الفكر الغربي وتصوره للدولة المدنية، آخذين أمثلة على ذلك لدى أنصار ومنطري الإسلام السياسي، وطرحهم لمفهوم الدولة المدنية ذات المرجعية الإسلامية، ومالآزق التي تقف حجرة عثرة في مدى مطابقة مفهوم الدولة المدنية وفق منظور غربي مع المنظور الإسلامي للدولة المدنية.

أولا : حول مصطلح الدولة :

سنحاول من خلال هذا العنوان التنقيب حول مصطلح الدولة في شقين، الشق الأول يخص التداول اللغوي لمصطلح الدولة، أما الشق الثاني فنخصه للتداول السياسي للمصطلح .

1-1 الدولة في اللغة العربية: ترجع مادتها لدوران الحال وانتقاله، وتختص الدولة -بضم الدال- بالانتقال في أمور الدنيا كالمال والجاه، والدولة -بفتح الدال- بالانتقال في الحرب، كأن ينتقل النصر من فئة إلى فئة، وقيل: هما سواء. (1)

1-2 المعنى السياسي للدولة : فهي " مجموع كبير من الأفراد يقطن بصفة دائمة إقليما معينا، ويتمتع بالشخصية المعنوية بنظام حكومي واستقلال سياسي" (2) وتستخدم كلمة دولة للإشارة إلى مدلولين :

- كل الأشخاص والمؤسسات الذين ينتظمهم الإطار السياسي للمجتمع.
- مؤسسة الحكومة، فيستعمل المصطلح هنا في مقابل الشعب، ولم تستعمل هذه الكلمة للدلالة على هذا المعنى إلا في مراحل متأخرة، سواء في اللغات الغربية ، وكانت بدائلها في العربية ألفاظا مثل: " عند اليونان polis والدار - السلطنة - الخلافة - المملكة - البلاد.

"أما بدائلها في اللغات الغربية في العصور الوسطى" (3) civitas عند الرومان و "Civilisation" Respublica

ثانيا: مفهوم المدنية

بعد أن تطرقنا في البداية إلى مفهوم الدولة لغة وسياسة ، نحاول في هذا العنصر أن نسلط الضوء على مفهوم المدنية، لنقوم بالنهاية بالربط المنهجي - بعد تقطيع منهجي - لعنوان الإشكالية ، لسبر غور كل مفهوم أولا بأول .

فالمدينة نسبة إلى المدينة ، وتدل على نمط الحياة في المدينة، معبرة - في رأي بعضهم - عن العناصر الظاهرة الفعالة المحركة من بين عناصر حضارة المدينة، وهي مرادفة للحضارة عند الأكثرية ، وتستعمل هذه اللفظة في كثير من الأوساط الثقافية عدة كلمات تتضح دلالاتها من خلال :

- المدينة: كمقابل للبداءة، فهي هنا بمعنى "الحضارة" و"ال عمران".
- المدينة: كمقابل للدينية ، فيقال : " العلوم المدنية " في مقابل العلوم الدينية .
- المدينة: كمقابل للعسكرية، فيقال، "لباس مدني" و"لباس عسكري" .
- ويعبر في الفلسفة اليونانية عن إدارة أمور المدينة بـ: "السياسة المدنية"، ويعرفونها بأنها: "علم بمصالح جماعة متشاركة في المدينة؛ ليتعاونوا على مصالح الأبدان ، وبقاء نوع الإنسان . (4)

ثالثا : الدولة المدنية :

قمنا للتو بالتقطيع المنهجي لعنوان الإشكال محل الدراسة بين المفهومين : الدولة والمدنية ، سنقوم الآن بالدمج بين المفهومين لمعرفة التداول المفهوماتي للمصطلح الجديد " الدولة المدنية "

3-1 الدولة المدنية: بمعنى الدولة المتحضرة التي تنتشر فيها الحضارة العمرانية والثقافية، في مقابل القرية أو البادية، أو الدول المتخلفة حضاريا .

3-2 الدولة المدنية: بمعنى الدولة غير العسكرية، والتي يتولى الحكم فيها رجل مدني بِنُظْم مدنية، لتولية الحكم وليس عن طريق الانقلابات العسكرية، والإستيلاء على الحكم بقوة السلاح، ونحو ذلك.

رابعا : الدولة الدينية :

يُطرح هذا المفهوم في مقابل الدولة المدنية، وهي دولة " تيقراطية" بالأساس والتي سيأتي تبيان مكمونها لاحقا، ويمكن تلخيص أهم النظريات التي تُبنى عليها الدولة الدينية "التيقراطية" عموما إلى ثلاث نظريات نوجزها فيمايلي :

4-1 نظرية الطبيعة الإلهية للحاكم :

تقول هذه النظرية : " إن الله موجود على الأرض، يعيش وسط البشر ويحكمهم، ويجب على الأفراد تقديس الحاكم، وعدم إبداء أي اعتراض " هذه النظرية كانت سائدة في الممالك الفرعونية، والإمبراطوريات القديمة، وبعض مراحل الدولة الفاطمية، وفي اليابان إلى انتهاء الحرب العالمية الثانية .

4-2 نظرية الحق الإلهي المباشر :

تقول هذه النظرية: " إن الحاكم يُختار وبشكل مباشر من الله " أي أن الإختيار بعيد عن إرادة الأفراد ، وأنه أمر إلهي خارج عن إرادتهم . تمتاز هذه النظرية بـ:

- في أن لا تجعل الحاكم إلهيا يُعبد .
- والحاكم يستمدون سلطانهم من الله مباشرة .
- ولايجوز للأفراد مساءلة الحاكم عن أي شيء . (5)

فهذه النظرية تبنتها الكنيسة أحيانا، كما استخدمتها بعض ملوك أوربا - خاصة فرنسا- لتدعيم سلطانهم على الشعب . يقول لويس الخامس عشر: "إننا لم نلتقُ التاج من الله؛ فسلطة عمل القوانين هي من اختصاصنا وحدنا، لا يشاركنا في ذلك أحد، ولا نخضع في عملنا لأحد . (6)

4-3 نظرية الحق الإلهي غير المباشر :

يكون الحاكم ههنا في هذه النظرية من البشر، لكن يقوم الله باختيار الحاكم بطريقة غير مباشرة، حيث يقوم مجموعة من الأفراد باختيار الحاكم، وتكون هذه المجموعة مُسيرة لا مُخيرة في اختيار الحاكم، أي مُسيرة من الله، وقد استخدمتها الكنيسة أيضا . (7)

فبعد أن تطرقنا إلى مجمل النظريات التي استمدت الدولة المدنية منظوراتها وتصوراتها، سنعرض بشيء من التفصيل إلى الجذور التاريخية لمفهوم الدولة المدنية .

خامسا : الجذور التاريخية لمفهوم الدولة المدنية

نعرج في هذا المقام على الدولة المدنية في الفكر الغربي، وهذا انطلاقا من رؤية كل من " ميكيافلي"، " جان بودان"، توماس هوبز، اسبينوزا، جون لوك، كآخر منظر للدولة المدنية وكعالم فيلسوف له ثقله التاريخي في طرح مساقات فكرية لها ترسماتها في الحياة المدنية المعاصرة.

5-1 مفهوم الدولة المدنية في الفكر الغربي :

فمصطلح الدولة المدنية لم يتحدد دفعة واحدة، لكنه قطع شوطا تاريخيا طويلا، شارك في تحديده مفكرون وفلاسفة كثيرون، حتى حدث اتفاق بشأن تعريفه، وتعيين حدوده وركائزه، وسنعرض عرضا مقتضبا ومختصرا لرؤية الفلاسفة والمفكرين الذين تركوا بصماتهم في مفهوم الدولة المدنية على مدى العصور الماضية .

5-1-1 الدولة المدنية لدى ميكيافلي (1496-1527).

يشمل مفهوم الدولة لديه في كتابه " الأمير" بإرسائه لمعنيين إثنين؛ فالأول: نزع المطلق والديني والقيمي عن تصرفات السياسي، مع تأكيده على أهمية الدين كنسق للعبادة لحفظ السلام والأمن الإنساني في المجتمع. أما الثاني : فتوضيح آلية اختيار الأمير عبر الإرادة الشعبية، أو اختيار طبقة النبلاء ، "Civil prince dom" وتسمية ذلك بالإمارة المدنية

5-1-2 الدولة المدنية لدى جون بودان (1530-1596).

إذ لا يجعل " بودان " في كتابه " ستة كتب عن الجمهورية " للأمر وسلطانه أي قيد قيمي أو ديني أو شعبي في إصدار القوانين، إذ لو كان الأمير مُلزما على ألا يضع القانون إلا بموجب رضا الأعلى وفقا لتعبيره ، فإنه سيكون واحدا من الرعايا وليس صاحب سيادة.

5-1-3 الدولة المدنية لدى توماس هوبز (1588-1679).

" ذلك الوحش البحري المذكور في التوراة ، أن معالم الدولة المدنية Léviathan ففي كتابه "اللفياتان التي يدعوا لها هي أن يصبح قانون الدولة القانون المطلق الذي يفرضه الملك فرضا واستبدادا عن كل سيادة، فالدولة هي المرجعية النهائية

5-1-4 الدولة المدنية لدى اسبينوزا(1632-1677).

إذ لم يخرج " اسبينوزا " كثيرا عن الخطوط التي رسمها من سبقه من الفلاسفة عن تقرير الأغلبية كوسيلة لوصول الحاكم في الدولة المدنية، حتى إنه يأبى حتى إشراف أهل الدين على شؤونه، إذ يقول: "فلا شك أن تنظيم شؤون الدين يقع على عاتق السلطة الحاكمة وحدها." (8)

5-1-5 الدولة المدنية لدى جون لوك (1632-1704).

يعد "لوك" من آخر المنظرين في القرون الماضية والفلاسفة التي نظروا للدولة المدنية، وتُعد رؤيته للمفهوم الأكثر شيوعا لدى المتحدثين عن هذه القضية ، والصورة المتكاملة للدولة المدنية المشهورة (من العقد القائم بين الأفراد والحكومات بالأغلبية والحفاظ على مبدأ الفصل بين السلطات، وحق الشعوب في الثورات) لا تجدها إلا عند " لوك" فهو من وسع مداركها؛ وهو وإن خالف سابقه من الفلاسفة فببعض تنظيراتهم، إلا أنه حافظ على نفس حالة المفاصلة للدين ونزع المطلق عن الدولة، ويُؤكد أن مهام الحاكم المدني

منحصرة في إدارة شؤون الدولة، وتأسيسنا على ذلك أن سلطة الحاكم لا تمتد إلى تأسيس أي بنود تتعلق بالإيمان أو أشكال العبادة استناداً إلى قوة القوانين . (9)

وقد ظل مفهوم الدولة المدنية يتطور شيئاً فشيئاً، وصولاً إلى العصر الحديث فوجدنا ثمة تعريفات الدولة Eric.m.uslaner أخرى للدولة المدنية تتعاطى مع تطورات مفهوم الدولة القومية. يُعرف المدنية بأنها: "الدولة المعتدلة التي يتفق فيها المواطنين في غيرهم من المواطنين المختلفين عنهم وحيث يوجد أقل قدر من الإنقسام السياسي، وحيث يتعاون القادة السياسيون من أجل الوصول لأرضية مشتركة، وحيث تناهض البيئة السياسية المواجهات والصدامات العنيفة، وفي تلك الدولة تجد نظام الحكم أكثر نجاعة وفاعلية، حيث يخلوا من ممارسات الغدر، ويسود فيه مبادئ الأمانة، والتعاون من أجل تحقيق الصالح العام".

يرى "إريك" أن الدولة التي تنشأ فيها فجوات بين ممارسات الأحزاب تجدها- الأحزاب- منخرطة في التنافس السياسي، مما يؤدي في النهاية إلى حالة انقسام داخل مؤسسة الحكم، فتضيع فعاليتها وأداؤها، بينما الدولة التي يقل فيها حجم الإستقطاب هي الدول الأكثر إنتاجية وفاعلية (10)

وبشكل عام يرى الفكر الغربي في تعريفه للدولة المدنية وفقاً للخبرة الأوروبية، وجدلية العلاقة بين السلطة الدينية والسلطة الزمانية، أنها مقابل الدولة الدينية، أي التي تدعي أن مصدرها الله، كما تم إطلاق مصطلح الدولة المدنية على الدولة القومية الأوروبية المعاصرة، على أنها دولة مصدرها الشعب وبالتالي تولدت مفاهيم وآليات إجرائية وإدارية وفكرية وسياسية من قبيل: المواطنة المتساوية، والديمقراطية كصورة تطبيقية من صور الحرية والمساواة، وكذلك دولة المؤسسات، واستقلالية القضاء، ومنظمات المجتمع المدني، والتعددية السياسية، والقبول بالآخر، والتداول السلمي على السلطة، وحرية الصحافة، وتبعية الجيش للدستور والإنتخابات، والدوائر المتداخلة المتصلة بهذا المفهوم. (11)

سادسا : ركائز ومقومات الدولة المدنية :

اتساقاً مع البعد الإجرائي لمفهوم الدولة المدنية وفقاً للخبرة الأوروبية التطبيقية، فإنه ثمة ركائز ومقومات وضمانات لبناء الدول على أسس مدنية حديثة ، ففيما يتعلق بالركائز فإنه ثمة ثلاث ركائز أساسية لازمة لإقامة الدولة المدنية وفق الأنموذج الغربي وهي: المواطنة والديمقراطية والعلمانية، أما فيما يخص المقومات فهي: الدستور وسيادة القانون، والمواطنة المتساوية، وخضوع السلطة للقانون، والإعتراف بالحقوق والحرريات الفردية، والتعددية، وقبول الآخر، والتداول السلمي على السلطة.

6-1 ركائز الدولة المدنية

6-1-1 المواطنة :

فالحديث عن مصطلح مواطن لم يتم تداوله إلا بعد نجاح الثورة الفرنسية سنة 1789 أما قبل ذلك فإن الدولة كانت تؤسس بناء على الدين أو العرق وغيرهما، وبعد أن تقلصت سلطة الكنيسة الكاثوليكية بسبب الحروب الدينية، أخذ القبول بمفهوم المواطنة يتسع، ففي منتصف القرن السابع عشر في أوروبا تطور الفكر الليبرالي إلى أن أصبحت الدولة لا تأخذ بالعقيدة الدينية دون أن يخلق انفصال الدين عن الدولة إشكالية كبرى في الإنتماء لمواطنة واحدة. (12)

6-1-2 الديمقراطية :

والتي تستوجب سيادة القانون والمشاركة والمنافسة والمسؤولية الرأسية، أي التزام القادة والأجهزة الحكومية بالرد على الجمهور ومؤسسات المجتمع .

6-1-3 العلمانية :

وهي بالتأكيد على ألا يقوم الحكم على أساس ديني، وإنما للبشر أن يعالجوا شؤونهم المختلفة على أسس مادية وفق مصالحهم ووجهات نظرهم وميولهم، هذه النظرة المادية للدولة في المدينة الحديثة الغربية إنما نشأت نتيجة رفض أوروبا لسيطرة الكنيسة اللاهوتية واستبدالها في القرون الوسطى في أوروبا، والتي يصفها الأوروبيون أنفسهم بأنها كانت قرون تأخر وانحطاط، فكان لابد من إزالته إلى ان يسود في الدولة السلام بين الجماعات الدينية المختلفة، مع إعلاء شأن قيمة التسامح بين الأديان والعقائد، وكفالة حق الحرية الدينية،

وحرية الاعتقاد، وعدم التمييز على أساس ديني عند تولي أي منصب في الدولة، أو عند الإلتحاق بأي مؤسسة تعليمية، وكذلك المساواة الكاملة في ممارسة الحقوق السياسية. (13)

6-2 مقومات الدولة المدنية :

6-2-1 الدستور :

والذي يعتبر شرطا محوريا لإقامة أي نظام سياسي يتسم بالشرعية والوجود القانوني للسلطة الحاكمة في المجتمع، ويصنع التنظيم، وحق التصرف باسم الدولة، وتنظيم وسائل ممارسة السلطة .

6-2-2 المواطنة المتساوية وسيادة القانون:

إذ المواطنة المتساوية تعني أن كل المواطنين سواء في الحقوق والواجبات، والدعوة أن تكون الوحدة على الولاء القومي والوطني، وأن القانون مطبق على كل أطراف المجتمع بكل تراتبية " هيرارشية " وظائف أفراد.

6-2-3 خضوع السلطة للقانون:

إذ لا يمكن للسلطة أن تتصرف إلا بالقانون وبمقتضاه كونها إحدى سلطاته، والتزامها بالعمل بالشرعية ، ويترتب على هذا أيضا سيادة حكم القانون وسيطرته ، وخضوع الإدارة في نشاطها للقانون تطبيقا للشرعية ، وعنصر من عناصر الدولة . (14)

سابعاً: المنظور الإسلامي للدولة الدينية وموقفه من الدولة الدينية في الفكر الغربي

يرفض الإسلام أن يكون لأحد غير نص الوحي سلطة على الخلق، فالنبي - ص - يتكلم بوحي من الله ، وبموته انقطع الوحي، وليست لواحد منهم عصمة ولا مايشبهها، ولا يملك واحد منهم مهما عظم قدره أن يولي نفسه حاكما أو يخلعه .
والحاكم يُوبع باختيار الشعب، ومأمور أن يحكم بما أنزل الله ، وأن ليست له طبيعة إلهية، ولا يُنصَّب بحق إلهي مباشر كان أو غير مباشر، وليس نائبا عن الله .

وبهذا المعنى هل يمكننا أن نقر أن الدولة الإسلامية دولة دينية ؟

ولالإجابة عن هذا السؤال نسوق بعضا من الرؤى تجلية وتوضيحا للتساؤل المطروح سابقا؛ فهناك من ذهب هذا المنحى " على أنها تُحكم بالحق الإلهي، وبأنها تقوم على عقيدة الحاكمية الإلهية؛ والحاكمية بالمعنى التشريعي ومفهومها : " أن الله سبحانه وتعالى هو المشرع لخلقه، وهو الذي يأمرهم وينهاهم، ويحل لهم ويحرم عليهم، فليس معنى الحاكمية: الدعوة إلى دولة " تيوقراطية "، بل هذا مانفاه حتى سيد قطب، فقال في كتابه "معالم على الطريق": "ومملكة الله في الأرض لا تقوم بأن يتولى الحاكمية في الأرض رجال بأعيانهم - هم رجال الدين - كما كان الأمر في سلطات الكنيسة، ولا رجال الدين ينطقون باسم الآلهة، كما كان الأمر فيما يُعرف باسم " التيوقراطية " أو الحكم الإلهي المقدس .

ولكنها - الحاكمية - تقوم بأن تكون شريعة الله هي الحاكمية، وأن يكون مرد الأمر إلى الله وفق مآقره من شريعة متينة .

والحاكمية بهذا المعنى لا تنفي أن يكون للبشر قدر من التشريع أذن به الله لهم، إنما هي تمنع أن يكون لهم استغلال بالتشريع غير مأذون به من الله، وذلك مثل التشريع الديني المحض؛ كالتشريع في أمر العبادات بإنشاء عبادات وشعائر من عند أنفسهم، أو الزيادة فيما شرع لهم بإتباع الهوى، أو النقص فيه كما أو كيفا، أو بالتحويل أو التبديل فيه زمانا ومكانا، كأن يحلوا ما حرم الله ويحرموا ما أحل الله ، وهو ما اعتبره الرسول - ص - نوعا من الربوبية، وكذا التشريع فيما يُصادم النصوص الصحيحة، كالقوانين التي تُقر المنكرات، أو تُشيع الفواحش مآظهم منها وما يظن، أو تُعطل الفرائض المحتممة، أو تُلغي العقوبات اللازمة ، أو تتعدى حدود الله المعلومة .

"وتبقى بعد ذلك دائرة كبيرة مما سكت عنه الوحي لأنها في دائرة العفو والمسكوت عنه، ومن ثمة يستطيع المسلمون أن يُشرعوا لأنفسهم بإذن من دينهم في مناطق واسعة من حياتهم الاجتماعية والإقتصادية والسياسية غير مقيدين إلا بمقاصد الشريعة الكلية وقواعدها العامة، وكلها تراعي جلب المصالح ودرء المفاسد ، ورعاية حاجات الناس أفرادا وجماعات " . (15)

ثامنا: الخلفية الفكرية للدولة المدنية كموقف رافض للدولة الدينية

نطرق باب الخلفية الفكرية - وربما تذهب إلى حد المعتقد- لدى أنصار الدولة المدنية كموقف رافض بالإطلاق للدولة الدينية نظير ملاقته أوروبا من ويلات جراء الأنظمة التيوقراطية .

8-1 ميكافلي: "أو لا قيمي ولا معياري ولا مطلق في تصرفات الأمير"

إذ لم يؤسس " ميكافلي " في كتابه " الأمير " لدولة غير دينية تفك عن نفسها قيد الدين والحكم الديني فحسب ، بل أسس لدولة لا تخضع لأي منظومة قيميّة أو أخلاقية على الإطلاق ؛ فدولة " ميكافلي " لا ينبغي أن تخضع لأي مرجعية متجاوزة تعوق الأمير عن اتخاذ السياسات التي يراها مناسبة، وكانت تلك هي البذرة الأولى لنزع المطلق الديني ، بل القيمي عن الدولة . يقول "ميكافلي": "فن الخير أن تتصف بالرحمة، وحفظ الوعد، والشعور الإنساني النبيل، والأخلاق، والتدين، وأن تكون فعلا متصفا بها، ولكن عليك أن تُعد نفسك عندما تقتضي الضرورة لتكون متصفا بعكسها".(16)

8-2 جون بودان :

ينحل "بودان" من أي قيد قيمي أو ديني أو حتى شعبي يُقيد سلطاته في إصدار القوانين، وهو وإن تكلم عن وجوب مراعاة الخير العام أو الملكية الخاصة؛ فهذه نفسها لا تختلف عن وجوب سيادة الأمير مطلقاً، فهي مجموعة من المسلمات المسبقة لحفظ الحكم، وليست قيوداً تفضيلية تظهر عند وضع القوانين، ولذلك فقد أكد هو أنه لا يتصور أن يقع الأمير في مخالفة ذلك إلا نادراً.(17)

8-3 توماس هوبس :

ففي نظر " هوبز " لا بد من أن تخضع السلطة الروحية لسلطة الدولة، فكل حكومة في هذه الحياة هي حكومة الدولة ، وحكومة الدين حكومة مؤقتة تحت أمر سيادة مدني واحد. فالأخطاء - حسب هوبز- التي وقعت في الأمم بسبب السلطة الروحية لا حد لها، ولهذا كان لا بد أن نحدد بدقة المكانة التي يشغلها الدين داخل الدولة، وأن نبين حدود السلطة الروحية . فقد اتضحت معالم الدولة المدنية التي يدعوا لها " هوبز " وأنها كما يقول عبد الوهاب المسيري : " في الدولة المدنية يصبح القانون المطلق الذي يفرضه الملك فرضاً، والدولة هنا أصبحت حرفياً في المطلق والمرجعية النهائية، ومن هنا أله هوبز الدولة ، واعتبرها إلهاً زمنياً مرتبطاً بالإله الخالد، وقد اعتبرها أيضاً التنين الحتمي ، ذلك الوحش البحري الهائل في الليفيثان . " ومع كل هذا فـ "هوبز" لم يمانع في أن تكون قوانين وأحكام الدين قانوناً يحكم الناس بشرط أن يكون ذلك باختيار السلطة المدنية، ولا يُفرض عليها من قبل المؤسسة الدينية، ويتحول النص المقدس ساعتها إلى قانون مدني ، ويستمد قوته من هذه الناحية لا من كونه ديناً، فيقول : " إن الكتاب المقدس لا يصبح قانوناً إلا إذا جعلته السلطة المدنية الشرعية كذلك . " (18)

8-4 جون لوك:

خالف " لوك " "اسبينوزا" في أنه لم يجعل للحاكم المدني سلطة على الكنيسة، وخالف " هوبز " مخالفة عنيفة، فقد دعا إلى فصل السلطات وإلى حق الشعب في الثورة، وإلى مبدأ الفصل بين السلطات، لكنه حافظ على نفس المفصلة للدين ونزع المطلق عن الدولة. يقول "لوك": "ينبغي التمييز بين مهام الحاكم المدني وبين الدين، وتأسيس الحدود الفاصلة بينهما". (19) ويقول: " وليس من حق أي أحد أن يقدم باسم الدين الحقوق المدنية والامور الدنيوية " ويرد قائلًا: " فن الحكم ينبغي ألا يحمل في طياته أية معرفة عن الدين الحق " ويقول أيضاً في ذات الصدد: "ماهو قانوني في الدولة لا يمكن للكنيسة أن تجعله محرماً أو ممنوعاً".(20)

بعد أن تطرقنا إلى تصور أوائل منظري الدولة المدنية في الفكر الغربي، ومدى الإمتعاض الشديد إلى يومنا هذا من تدخل الدين في دولة الحكم انطلاقاً من رؤية كل من لوك، اسبينوزا ، هوبز ، وغيرهم سنلقي الضوء على تصور آخر يعد طرفاً نقيضاً للدولة المدنية ؛ هذا التصور هو منظور الدولة المدنية لدى أنصار الإسلام السياسي.

تاسعا : تصور الدولة المدنية لدى بعض منظري الإسلام السياسي : - الإسلام لا يعارض الدولة المدنية -

يرى منظرو الإسلام السياسي أن مفهوم الدولة المدنية يجب أن يعالج بحيث لا يتعارض مع الإسلام ؛ إذ نجد أن هذا المفهوم مستعملا ومتداولاً من خلال آرائهم ومنظوراتهم .

9-1 محمد عبده:

ففي أحد أعمدته المشهورة في إحدى الصحف المصرية رد على أحد مروجي العلمانية " موسيوهاناتو" في قوله : " إن أوربا لم تتقدم إلا بعد أن فصلت السلطة الدينية عن السلطة المدنية " هو كلام صحيح- محمد عبده- لكنه لم يدر مامعنى جمع السلطتين في شخص واحد عند المسلمين ، ولم يعرف المسلمون في عصر من الأعصر تلك السلطة الدينية التي كانت للبابا عند الأمم المسيحية عندما كان يعزل الملوك ويحرم الأمراء، ويقرر الضرائب على الممالك، ويضع لها القوانين الإلهية . ويقول : " ليس في الإسلام سلطة دينية سوى سلطة الموعدة الحسنة، والدعوة إلى الخير، والتنفير من الشر، وهي سلطة خولها الله لأدنى المسلمين كما خولها لأعلاهم يتناول بها من أدناهم."

9-2 يوسف القرضاوي :

يقول يوسف القرضاوي : " الدولة الإسلامية التي يقيمها الإسلام، ويدعو إليها الإسلاميون ليست هي الدولة الدينية " التيقراطية " التي استقت صورتها من الكنيسة الغربية في العصور الوسطى ، فالخطأ كل الخطأ الظن بأن الدولة الإسلامية التي يدعو إليها الإسلاميون دولة دينية، إنما الدولة الإسلامية إذا نظرنا إلى المضمون لا الشكل، وإلى المسمى لا الاسم " دولة مدنية مرجعها الإسلام " ، وهي تقوم على أساس الاختيار، والبيعة والشورى، والحاكم في الإسلام واحد من الناس ليس بمعصوم، ولا مقدس، يجتهد لمصلحة الأمة، فيصيب ويخطئ وهو يستمد سلطته وبقائه في الحكم من الأرض لا من السماء.

ومن الناس لا من الله، فإذا سحب الناس ثقته منه، وسخطت أغلبيتهم عليه لظلمه أو انحرافه، وجب عزله بالطرق الشرعية مالم يؤد ذلك إلى فتنة أو فساد أكبر، وإلا ارتكبوا أخف الضررين . والدولة الإسلامية لا يقوم عليها رجال الدين بالمعنى الكهنوتي المعروف في أديان عدة، فهذا المعنى غير معروف في الإسلام، إنما يجتهد فيه علماء دين من باب الدراسة والتخصص". (21)

9-3 محمد عمارة :

يقول محمد عمارة : " الدولة الإسلامية دولة مدنية تقوم على المؤسسات، والشورى هي آلية اتخاذ القرارات في جميع مؤسساتها، والأمة فيها هي مصدر السلطات شريطة ألا تحل حراماً أو تحرم حلالاً جاءت به النصوص الدينية قطعية الدلالة والثبوت هي دولة مدنية، فالحكام نواب عن الأمة وليس عند الله، والأمة هي التي تختارهم، وتراقبهم وتحاسبهم، وتعزلهم عند الإقتضاء، والدولة الإسلامية هي دولة مؤسسات لأجل ذلك كانت القيادة فيها والسلطة جماعية ترفض الفردية والديكتاتورية والإستبداد؛ فالطاعة للسلطة الجماعية، والرد إلى المرجعية الدينية عند التنازع" (22)

عاشراً : بعض المآزق تُوْرَق أنصار الإسلام السياسي في مدى مطابقة مفهوم الدولة المدنية من منظور الإسلام مع النموذج الغربي . من بين القضايا التي تُوْرَق أنصار الإسلام السياسي نقاط أو إرهاسات في مدى مطابقة مفهوم الدولة المدنية من منظور الإسلام مع المنظور الغربي خصوصا في مسألة "إلزامية الرجوع إلى النص الديني " وليس اختيارية الرجوع إلى ذلك. فثمة نقاط نجمها فيمايلي :

- أن مفهوم الدولة المدنية صُكِّ صكا لمواجهة الدولة الدينية بالمفهوم الكنسي ، ومفهوم الحق الإلهي .
- أنهم - أنصار الإسلام السياسي - لم يقوموا بتتبع كرونولوجي كحفر معرفي حول سياقات تداول هذا المفهوم - الدولة المدنية - خصوصا لدى " جون لوك" مفاده عدم قبول السلطة العليا الحاكمة لأي استمداد مُلزم للقانون من الدين، بل ومن أي مرجعية متجاوزة، فهنا نقع بين أمرين متناقضين، القبول بسمة الدولة الدينية والإقرار - من قبيل القرضاوي - بقوله : " إن الحاكم في الإسلام مقيد غير مطلق ، فهناك شريعة تحكمه، وقيم توجهه ، وأحكام تقيده، وهي أحكام وضعها له ولغيره رب الناس " .

ويظل الجدال قائما بين أنصار الإسلام السياسي والعلمانيين؛ فالعلماني قد يسلم بما في الإسلام من آليات مدنية، وانتفاء للكهنوت، لكنه سيظل مطالباً بالركن المدني الرئيس وهو لا مرجعية مطلقة مُلزِمة تفوق سلطتها النظام الحاكم بسلطانه. لكن مع هذا وذاك هل يمكن تغطية هذه الفجوة وفض النزاع عندما نقول دولة مدنية ذات مرجعية إسلامية، فلدى كل من " هوبز" و"اسبينوزا" - عكس جون لوك-

وتقريرهم إمكانية كون النص المقدس قابل لان يتحول لقانون مدني إذا اختاره الحاكم، فتكون بذلك الفجوة قد طُمرت بين المصطلح أو المفهوم للدولة المدنية من منظور إسلامي أو غربي أو بين المصطلح في حالته الفلسفية وبين المصطلح كما يستعمله فقهاء الإسلام السياسي؛ ففي كل من رؤية " لوك" والرؤية التي تقر بقبول النص الديني المقدس كقانون مدني لدى كل من اسبينوزا وهوبز نجد أنه لا يوجد تطابق تام رغم هذا التنازل فلم ذلك؟

لأن المرجعية الإسلامية عند فقهاء الإسلام السياسي تعد مُلزِمة في مناطق الإلزام في الشريعة الإسلامية، أما اختيار الحاكم – هوبز واسبينوزا- فهو اختياري، وليس مُلزِما ؛ ففي وسع الحاكم أن يأخذ بالنص أو لا يأخذ به، وهو حين يفعله أو يأخذ به لا يتعامل مع النص المقدس على أنه مرجعية مُلزِمة، بل مجرد رأي عقلي رأى الحاكم في الأخذ به مصلحة سياسية .

الهوامش.

1. ابن منظور ، لسان العرب ، "حرف الدال ، فصل اللام " و" الكلبيات " للصفوي، ص450.
2. المعجم الوسيط ، مادة " دال " في : أبو فهر السلفي ، "الدولة المدنية" ، دار النوادر ، ط1 ، القاهرة، 2001، ص22 .
3. عبد الوهاب المسيري ، العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة " ج2 ، دس، د.د.ن. ص82.
4. عبد الرحمن شهنندر ، " القضايا الاجتماعية الكبرى في العالم العربي " ، في : أبو فهر السلفي ، ص23.
5. يحيى الجمل ، " الأنظمة السياسية المعاصرة " ، دس، د.د.ن. ص58.

6. محمد السناري ، "النظرية العامة للقانون" ، دس.ص374.
7. عبد الحميد متولي ، " أصل نشأة الدولة " دس.ص663.
8. أحمد سالم ، "الدولة المدنية ، مفاهيم وأحكام ، سلسلة في التأصيل الشرعي والوعي السياسي" ، دار النور ، القاهرة ، ط1 2001 ، ص-ص(37-45).
9. حورية توفيق مجاهد ، تاريخ الفكر السياسي من أفلاطون إلى محمد عبده ، مكتبه الأنجلو المصرية ، 1999 ، ص-ص(214-218) بتصرف من الباحث.
10. ERIC .M.USLANER."THE CIVIL STATE .TRUST POLARIZATION AND THE QUALITY OF STATE GOVERNMENT IN:JEFFRY.E.COHEN(ED).PUBLIC OPINION IN STATE POLITICS .STNFORD UNIVERSITY PRESS.2006.P-P(4-5).
11. WWW.CIVILEGYPT.ORG : رفعت عوض الله ، الدولة الدينية والدولة العلمانية في: .
12. نصر محمد عارف ، " الحضارة ، الثقافة ، المدنية ، دراسة لسيرة المصطلح ودلالة المفهوم " ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، عمان ط2 ، 1994 ، ص-ص(33-34).
13. /showwww.alhewar.org/debat - خالد يونس خالد، الدولة المدنية الديمقراطية الدستورية في
14. محمد طه عبد الحفيظ ، " دور الدين في النظام الدستوري المصري في ضوء الاتجاهات العامة للأنظمة المعاصرة " ، القاهرة ، 2010 ، ص-ص(144-148).
15. يوسف القرضاوي ، الدين والسياسة ، دس، ص173.
16. أبو فهر السلفي " المرجع السابق " ص-ص(37-38).
17. شوقاليه ، "تاريخ الفكر السياسي" ، دس، ص (213).
18. عبد الوهاب المسيري ، المرجع السابق ، ص-ص(213-297).
19. عبد الرحمن بدوي ، " الموسوعة الفلسفية" ، في : أبو فهر السلفي ، ص42.
20. جون لوك : "الرسالة الثانية في الحكم ، العقد الإجتماعي" ، في : أبو فهر السلفي ، المرجع السابق ، ص47.
21. يوسف القرضاوي ، "التطرف العلماني في مواجهة الإسلام" ، دس ، ص-ص(74-78).
22. محمد عمارة ، " في النظام السياسي الإسلامي " ، دس، ص-ص(45-47).

